

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٠ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٨ يربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٨ والتأثيرات العامة المرافقة له ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للخطة والإنتاج والشئون الاقتصادية بجلسته ١٦/١٠/١٩٧٩ على إجراء تعديلات في الموازنة العامة للدولة لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بجلسته ١٥/٧/١٩٨٠ ؛

وعلى القرار رقم ٣٩١ لسنة ١٩٨٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص بتجاوز النوع ٣ - المكافآت التشجيعية بالبند ٥ - المكافآت مجموعة (١) أجور نقدية وبدلات بالباب الأول - أجور للفرع ٣ مصلحة الضرائب بالقسم ٦٠١ ووزارة المالية بموازنة الحكومة المركزية للسنة المالية ١٩٧٨ بمبلغ ١٢٢٨٠٠٠٠ جنيه (مليون ومائتان ثمانية وعشرون ألفاً من الجنيهات) يؤخذ ضمن مبلغ ٢١٧٧٦٩٤ جنيه (مليونان ومائة وسبعة وسبعة آلاف وستمائة أربعة وتسعون جنيهاً) قيمة صافي تجاوز ربط الباب الأول للمصلحة المذكورة من إجمالي وفور ربط الباب الأول لموازنة الحكومة المركزية للسنة المالية ١٩٧٨ طبقاً لموافقة اللجنة الوزارية للخطة والإنتاج والشئون الاقتصادية بجلسته ١٦/١٠/١٩٧٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رمضان سنة ١٤٠٠ (٦ أغسطس سنة ١٩٨٠)

حسنى مبارك